

البخاري (482) " إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر " كتاب الجهاد والسير باب (181-381) للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الجهاد والسير من صحيحه باب كتابة الامام الناس لان الامام من حقه ان يحصي عدد الناس ان يحصي الموظفين ان يحصي المقاتلين - [00:00:42](#)

ان يحصي كل هؤلاء قال حدسنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام من الناس - [00:01:03](#)

اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام من الناس يعني احصوا لي عدد المسلمين ففيه جواز ذلك اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام من الناس فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فقلنا نخاف ونحن الف وخمسمائة - [00:01:24](#)

قال فلقد رأيتنا ابتلينا حتى ان الرجل ليصلي وحده وهو خائف سبحان الله! يعني وصل الحال بخير القرون اصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم لا لا يصلون في المساجد - [00:01:51](#)

بل يصلي في البيت ومع صلاته في البيت وهو ايضا خائف يصلي في البيت وهو خائف والله تعالى اعلى واعلم. قيل ان هذا زمن الحجاج ابن يوسف الثقفي فقيل ان هذا - [00:02:10](#)

زمن بعد رسول الله او في عهد رسول الله في غزوة الخندق وان نحوها من الغزوات فاذا كان الامر وصل بخير القرون الى هذا الحد فلان يصل بغيره من باب اولي - [00:02:27](#)

يعني ايه؟ صلوا في بيوتهم صلى الرجل بمفرده ومع ذلك هو خائف قال قدسنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمسمائة قال ابو معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة - [00:02:46](#)

يعني الذين عاشوا ما ادري يقول الخطأ في اللفظ يعني فكتبنا له الفا وخمسمائة احدى الروايات عن الاعمش انهم ما بين ستمائة الى سبعمائة قال حدثنا ابو نعيم وهو الفضل ابن دكين حدثنا سفيان عن ابن جريج - [00:03:04](#)

عن عمرو بن دينار عن ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كتبت في غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة - [00:03:25](#)

اني كتبت في غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة قال ارجع فحج مع امرأتك ارجع فحج مع امرأتك كذا قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ارجع فحج مع امرأتك - [00:03:43](#)

فيه الالزام بالمحرم ما دام هناك سبيل اليه لكن هب ان المرأة التي تريد الحج لم تجد محرما وهي حجة الفريضة ولكنها وجدت مع المحرم رفقة امانة هل الرفقة الامنة - [00:04:06](#)

تقوم مقام المحرم ام لا انت الذي هزت رأسك ببلاه عند الجمهور الرفقة الامنة في الحج في الحج تقوم مقام المحرم وسؤالي لك ما اسمه يا محمد سؤالي لك - [00:04:28](#)

هل في ما هي النبي صلى الله عليه وسلم المرأة عن السفر بلا محر بلا محرمة او ليست هناك علة. يعني لماذا نهى النبي عن السفر

بلا محرم سؤالي لك ها - [00:04:52](#)

تجنب الفتنة وايضا الخوف على المرأة من آآ طيب يعني هل اصطحاب المحرم امر تعبدي؟ ام انني اذا وفرت للمرأة المرأة الامان جاز سفرها عندك يا محمد يعزقون الان هصور لك صورة - [00:05:10](#)

المرأة مسافرة عين لها المحافظ او الامير عشرة من الشرطة يحرسونها في المسير ثيابا واياها هل هذا يقوم مقام المحرم لأيه لماذا لا؟ انت تقول يعني انت تقول العلة - [00:05:31](#)

وجود الفتنة او الخوف عليه. طيب انا وفرت لها وسيلة اقوى من المحرم في هذا الصدد لا تدري عمر رضي الله عنه خرجت نساء النبي في زمانها الى الحج باستثناء - [00:05:52](#)

زينب بنت جحش رضي الله عنها وام سلمة مراتب في امرها خرجت نساء النبي للحج في زمن عمر في رفقة معهن عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهما فكانت الرفقة يحيط بها - [00:06:17](#)

هذان الفضلان مع مجموعة من الناس فلذلك يقول الجمهور استدلالا بهذا وفي حديث عدي بن حاتم الطائي يا عدي يوشك او توشك ان ترى الزعينة تخرج من صنعاء الى حضرموت - [00:06:38](#)

لا تخشى الا الله لا تخشى الا الله استدلال الشافعي بهذا وبالاول وبان الحج فرض وفي حديث ضعيف ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر السبيل في قوله تعالى وان لله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا بالزاد - [00:06:56](#)

والراحلة فبنى على هذا جمهور العلماء جواز سفر المرأة مع الرفقة الامنة للحج او للعمرة والله اعلم نعم لسان نبيه محارم ليس في جواز السفر بهن. انما محارم في الفضيلة - [00:07:20](#)

لكن هل يجوز لك ان تدخل على نساء النبي قال لها امك المنه فيهن حتى اشد. واذا سألتهموهن متاعا أسألوهن من وراء حجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن نعم خروجها للجمل - [00:07:44](#)

هل كان بلا محرم؟ نحتاج الى اثبات ندمت على الخروج لكن قال قال اني كتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة قال ارجع فحج مع امرأتك يعني اسمي سجل انني ساخرج مع المجاهدين - [00:08:09](#)

سجل خلاص الاسم ومع ذلك رده النبي وقال ارجف حج مع امرأتك هنا مفاضلة بين امرين بين امرين امر الجهاد في سبيل الله اذا كان فرضا على الكفاية وامر اصطحاب المرأة في الحج - [00:08:32](#)

خشية عليها من الضياع فهنا اختار النبي لهذا الرجل في هذا المقام ان يحج ما امرأته والله اعلم. مع ان اسمه كان سجل في ماذا سجل في الغزوة الشاهد من هذا الحديث اني كتبت في غزوة كذا - [00:08:54](#)

ففي تسجيل عدد الغزاة تسجيل عدد الغزاة. لكن افترض ان الكفار اذا علموا اسماء الغزاة سينكلون بهم يجوز عدم الكتابة حينئذ باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر - [00:09:15](#)

يعني احيانا يحدث هذا يعني ممكن الدين يؤيد برجل فاجر ممكن حركة من الحركات التي يسمونها السورية الان يكون سببا في تأييد الدين وارد قد وما يعلم جنود ربك الا هو - [00:09:38](#)

قال حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حاء يعني تحويل السند البخاري يقول وحسنه محمود بن غيلان حدسنا عبدالرزاق اخبرنا ما امرنا عن الزورية عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:10:02](#)

شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب سيدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة من الغزوات فقال لرجل ممن يدعي الاسلام قال لرجل ممن يدعي الاسلام هذا من اهل النار. هذا من اهل النار - [00:10:18](#)

فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا قاتل الرجل قتالا شديدا انه صفوف المسلمين وهو في صفوف المسلمين فاصابته جراحة فليل يا رسول الله الذي قلت له انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات - [00:10:41](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار اعوز بالله فكاد بعض الناس ان يرتاب يعني يتشكك في هذا فبينما هم على ذلك اذ قيل له انه لم يمتم ولكن به جراحا شديدا - [00:11:05](#)

فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه يعني انتحر فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد اني عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة - [00:11:24](#)

لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة. وان الله لا يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر يعني قد يحسد وان يؤيد الدين بالرجل الفاجر ويسوق امثلة لذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ابان مرجعه من الطائف - [00:11:43](#)

بعد ان عرض نفسه على اهل الطائف فردوه ردا غير طيب ولا محمود منهم رجاء وورد النبي نفسه ايضا على رجل اسمه ابن ابي عبد الجليل بن عبد ابن عبد كلال - [00:12:05](#)

فكذب الرسول ورده يعني قال له انت كذاب لست برسول فرجع مهموما مغموما فما استفاق الا بقرن الثعالب وضافت الامور على الرسول صلى الله عليه وسلم فدخل في جوار المطعم ابن عدي - [00:12:29](#)

المطعم ابن عدي يعني كما تقول لرجل في الدنيا الان آاصطلاحات الاطفال انا في عرضك يا فلان انا فرضك يعني في جوارك فاذا قال لك انا فرضك خلاص بتدعي الشهامة خلاص جه في عرضي ازاي تضرب واحد في عرضي - [00:12:50](#)

فتقاتل من اجله. هذا يسمى دخول في الجوار وقد دخل ابو بكر في جوار رجل اسمه ابن الدغنة وكان سيد القارة فدخل الرسول في جوار المطعم او المطعم ابن عدي - [00:13:10](#)

فلما دخل الرسول صلى الله عليه وسلم في جوار المطعم ابن عدي قبل المطعم المطعم ذلك فامر كل قبيلته ان تحمل السلاح وقال اي شخص يعترض محمدا صلى الله عليه وسلم فانا خصيمه وحجيجه - [00:13:28](#)

وحجيج وساقاقل انا وقبيلتي كل من يحاول التصدي لمحمد في شيه فنزل الرسول في جواره زمنا ثامنا مطمئنا ولذلك لما كانت لما كان يوم بدر واسر عدد من المشركين. قال الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:13:52](#)

لو كان المطعم ابن عدي حيا ثم كلمني فهؤلاء النتنة لتركتم له يعني تذكيرا بجميل المطعم على رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقد يؤيد الدين بالرجل الفاجر - [00:14:17](#)

فكما سلف ان ابا بكر لما خرج من مكة متجها خارجا مهاجرا الى الحبشة او الى غيرها لقباه رجل يقال له ابن الدغنا وكان سيد القارة فقال له الى اين يا ابا بكر - [00:14:38](#)

قال اسبحوا في الارض اعبد ربي فقد اخرجني قومي قال ان مثلك لا يخرج يا ابا بكر انك تطعم المسكين وتحمل الكل وتنصر المظلوم وتعينه على نوائب الحق فهل ترضى ان تكون في جوارى - [00:14:56](#)

فنزل في جواره فقال ابن الدغنة لقريش ان ابا بكر قد نزل في جوارى فلا يغفرني احد في ذمته لي فامتنع الناس عن الاعتراض على ابي بكر رضي الله عنه - [00:15:16](#)

فيجوز اذا الاستعانة بالكفار في بعض المواطن والمسألة لها فق اوسع ومن ادلتها قول الرسول عليه الصلاة والسلام ستصالحون الروما صلحا امنا فتغزون انتم وهم عدوا من ورائكم ومن ادلتها ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:34](#)

حالف قبيلة خزاعة الكافرة ضد مشرقي قريش وضد احزاب جزيرة العرب. فكل هذا يدل على ذلك. فاذا كان هذا يجوز المعاهدات الحربية مع الكفار فلان يجوز مع المسلمين فيما دون المعاهدات الفردية من الحربية من باب اولي. يعني ممكن تستعين بفاسق لقضاء مصلحة - [00:15:56](#)

لك او لدفع شر شر شر شر شر شر شر شرير عنك والله اعلم الشاهد من قوله ايضا انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله لا يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر. سؤالي لك يا صاحبي - [00:16:22](#)

اذا كنت جار صدق وتسمعنا كثيرا هل يجوز لامرأة لرجل مسلم ان يتطبب عند طبيب كافر؟ وما الدليل يعني مريض مسلم ويريد الذهاب الى طبيب كافر امين امين يتطبب عنده هل هذا جائز - [00:16:39](#)

اسرع سرينا بالادلة واخوانها بس اه لن نعجلك لن نعجل عليك هات عندك شيه؟ ها استنجاك النبي صلى الله عليه وسلم رجلا كافرا من بني عبد الدين لهديا خريطا يدل على طريق الهجرة والنبي مطالب - [00:17:07](#)

فهذا من باب اولى لان رجل يقود يأخذ بيد الرسول يدل على طريق الهجرة والمشركون يطالبون برسول الله ورسدوا لذلك مكافأة. ولكن الرجل كان مشركا اعني الدليل شبيه اخر ومن اهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤديه اليك ومنهم من انتمنه بدينار لا يؤدي اليك الا ما دمت عليه - [00:17:40](#)

قائمة فمنهم المؤمنون الا اقصدهم الامناء ده استلف مات ودرهم منهن عند يهودي لا لا تبلغ قوة التطب عندنا ممكن يعطيك حفنة ينتهي فيها فاذا كان امينا جائز اعود الى قوله - [00:18:03](#)

باب من تأمر في الحرب من غير امرة اذا خاف العدو تأمل من غير امرة اذا خاف العدو حدثني يعقوب ابن ابراهيم حدثنا ابن عليه عن ايوب عن حميد ابن هلال عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال - [00:18:25](#)

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب هنا بمعنى قتل ثم اخذها عبدالله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امرة ففتح عليه. وما يسرني - [00:18:43](#)

او قال وما يسرهم انهم عندنا؟ وقال وان عينيه لتزرفان هنا مسألة وسبق البيان عنها الرسول عليه الصلاة والسلام في غزوة مؤتة وكانت لحرب الروم ارسل سرية وقال امير القوم زيد بن حارثة ان قتل زيد فجعفر ان قتل جعفر فابن رواحة - [00:19:01](#)

فقتل الثالث فمن ماذا يصنع المسلمون وقد قتل السلاسة ولم يؤمر النبي رابعا اصطلحوا على خالد بن الوليد فجعلوه اميرا قال النبي صلى الله عليه وسلم فخذنا سيف من سيوف الله - [00:19:25](#)

ففتح الله على يديه اثنى على هذا الصنيع فجاز التأمير دون اذن الامام الاعظم اذا دعت الضرورة الى ذلك استنبط منها المالكية فائدة فقهية امرأة ليس لها ولي ليس لها ولي في الزواج. هل يجوز ان تنصب رجلا من المسلمين - [00:19:46](#)

وليا عنها استنبط العلماء من هذه القصة او علماء المالكية جواز ذلك. امرأة عندها ولي عندها ولي لكنه ولي مشاكس قال لها لن ازوجك برجل صالح اذا تقدم لك واحد مستقيم سني لن ازوجك - [00:20:10](#)

ان جاء واحد تارك صلاة خمارها زوجك فهذا كالعدم لان المفترض ان الولي يبمحس في الصالح لمن للمرأة فاذا انعدم اذا كان الولي بهذه المثابة كانه غير موجود. فتنقل الولاية عنه. هب ان الاولياء كلهم - [00:20:31](#)

وكلت وليا من المسلمين اخر والمسألة الحديثة الان الشائعة امرأة مات زوجها وعندها اولاد فتأتي تتزوج ابوها يقول لها لا ما عندنا واحدة تتزوج بعد وفاة زوجها يبقى يربي الاولاد - [00:20:54](#)

وهي تخشى على نفسها الفتنة قالت يا ابانا حرام عليك انا اريد ان اتعفف قال عيب يا سب وشتم وضرب قالت لي اخوانها نفس المسير سار عليه اخوانها طالت لاعمامها كلهم جهلة مثل ابوها - [00:21:13](#)

فماذا تصنع؟ هل يجوز ان تنتقل الولاية؟ نعم تنتقل الولاية. وان زوجها مسلم او زوجها المأزون فالزواج صحيح ومعتبر وحينئذ يكون ولي هذا الرجل الذي زوجها او حديث الرسول ان اشتجروا في السلطان ولي - [00:21:32](#)

من لا ولي له والله اعلم فانتبه اذا منعت اختك من الزواج قد تتزوج بدون اذنك. اذا منعتها النفقة زوجتك اذا منعت زوجتك النفقة تسرق منك. سرقة شرعية يعني خذي ما يكفيك وولدك - [00:21:52](#)

بالمعروف فانتبه لا تكن فظا غليظا ولا تكن مانعا للخير ولا تكن بخيلا فان الامور تجري رغم انفك مزبوط وسلف البيان عن انك اذا قطعت رحم امرأتك قلت لا لا تزوري اخوانك - [00:22:08](#)

لماذا لا ازورهم قال هكذا لا تزورهم هل انت رب انت لست برب؟ طاعتك في المعروف او مطلقة في المعروف وهل قطر الرحم من المعروف ليس من المعروف اذا تقدر مصالحتها ومفاسدها - [00:22:26](#)

تقدر مصالحتها ومفاسدها فقط نعم في حالة اعضاء للاولياء لها دون مبرر شرعي تنتقل الولاية للابعد فالابعد ان رفضوا كلهم لغير سبب من شرايين زوجها المأزون من باب ان اجتدروا فالسلطان ولي من لا ولي له - [00:22:44](#)

وان زوجت نفسها وزوجها رجل مسلم للضرورة والضرورة وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه نعم تحويل السند رجعتنا ورا ما يعني البخاري قال حدثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري حاء رجع البخاري مرة ثانية يذكر سندا اخر - [00:23:10](#)

فاشترك معمر مع شعيب في رواية عن الزهري نعم احد له سؤال في السابق؟ اتفضل قال لها ما تروحيش لاهلك انا ما اروحش لاهلي
لماذا لا اذهب الى اهلي؟ هذا السؤال - [00:23:34](#)

مخه دمق ما انا لو قلت لك تقدر مصلحتها في زوجها تقول له خلاص الحمد لله. انا اليوم مسؤول سؤال واحد قال لزوجته اه زهب اه
زهبت الى بيت ابوها. زهب يأتي بها قالت له مش جاي. قال لها انت طالق. زغرطت زغرطة زغاريد عنيفة. فرجع اليها - [00:23:54](#)
قال انت طالق فزرغطة اكثر واكثر. كلما قال انت طالق تطبل وتصفق وتزغرد فجاي يسأل تطليقة واحدة ولا كم تطليقة نعم. ففي
ناس بايعة يعني انت هتبقى هتبقى على واحد معفش ليه؟ ولا واحد آآ مخه يعني كما يقول العم مخه ظلم. خلاص انت طلقت ادفع
اللي عليك وخلاص - [00:24:17](#)

لكن اذا كانت آآ تحتاج اليه خلاص هتصبر لكن كتقعيد شرعي هل يجوز لها ان تتسلل من ورائه دون علمه وتصل رحمها اذا لم يكن
هناك سبب شرعي اه يدعو الى القطيعة لها ذلك. يعني واحد منع زوجته من - [00:24:44](#)
زيارة اهلها لمدة سنة ولم يبد اي سبب ليه كده؟ انا ما بحبش ابوك. طب ما بحبش ابويا ليه تحبوا ما تحبوش دي تخصك لكن انا ابي
لي رحم فهل اذا قال لها لا تزهي - [00:25:09](#)

هو اه اله يعبد او طاعته مقننة ومقيدة بالمعروف الرسول قال انما الطاعة في المعروف. فدي نصوص نتحرك في خلالها. نتحرك في
خلالها من معصية الزوج في ماذا انت هو اشكاليتنا ان اخواننا - [00:25:23](#)
فهموا ان مسألة الزوج من كثرة الحديث عن حقوق الزوج ان الزوج نزل بمنزلة الذي يسمع له ويطاع في كل شيء. لا ابداه هو عبد وهي
امة. السمع والطاعة له في المعروف - [00:25:45](#)
هو انت لك اخت ايضا هتجرب انت يعني بارك الله فيك - [00:26:00](#)